

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و30
من كل شهر

العدد رقم 831

السنة 36

20 دي الحجة 1414
الموافق 30 مايو 1994

المحتوى

1 - قوانين وأوامر قانونية

2- مراسيم - مقررات - قرارات - تعميمات

رئاسة الجمهورية

310	مرسوم رقم 045 - 94، يحدد يوم عطلة معوضة.	بضوص تنظيمية 1994 /05/ 1
310	مرسوم رقم 027 - 94، يقضي بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني.	بصوص مختلفة 1994 /05/ 1
310	مرسوم رقم 044 - 94، يقضي بتعيين بعض اعضاء الحكومة.	1994 /05/ 1
	<h4>وزارة الدفاع الوطني</h4>	
310	قرار 00343، يقضي بمنح شهادة اركان.	بصوص مختلفة 1994 /05/ 1

0	قرار رقم 00348 ، يقضي بمنح شهادة تطبيق في المدفعية	11 / 05 / 1994
0	قرار رقم 349 ، يقضي بمنح شهادة اركان	11 / 05 / 1994

وزارة العدل

- نصوص مختلفة

1	مقرر رقم 157 ، يقضي بمنح صفة الصببية القضائية لفتش شرطة.	3 / 05 / 1994
1	مقرر رقم 174 ، يسند لقاض اباية محكمة.	17 / 05 / 1994
1	مقرر رقم 175 ، يقضي بتحويل بعض القضاة للتدريب.	17 / 05 / 1994
1	مقرر رقم 178 ، يقضي بتعيين نائب لرئيس مجلس التحكيم	17 / 05 / 1994

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص مختلفة

2	قرار رقم 00322 ، يقضي بتسجيل عشرة (10) ضباط من الحرس الوطني على لائحة التقدم لسنة 1993	3 / 05 / 1994
2	مقرر مشترك رقم ت- 092 ، يتضمن تعيين أعضاء مكتب التصويت لانتخابات الشيوخ الممثلين للمورثانيين المقيمين بالخارج.	8 / 05 / 1994
2	قرار رقم 00338 ، يقضي بمنح شهادة قيادة اركان	10 / 05 / 1994
2	مقرر رقم ت- 098 ، يقضي بتفويض توقيع	12 / 05 / 1994

وزارة المالية

- نصوص مختلفة

13	قرار رقم 00325 ، يسمح بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية لصالح بعض الهيئات الدولية.	5 / 05 / 1994
13	قرار رقم 00327 ، يسمح بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية لصالح الهيئات الدولية.	05 / 1994
14	قرار رقم 00340 ، يتضمن دفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في المنطقة الثانية في المجلس الافريقي الاعلى للرياضة	10 / 05 / 1994
14	قرار رقم 172 ، يقضي بتخصيص قطعة ارضية بنواكشوط لصالح وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي	17 / 05 / 1994

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

- نصوص مختلفة

14	مقرر مشترك ت- 097 ، يتضمن اذن الاستغلال المؤقت لعقار عمومي بحري للسيد محمد عبد الرحمن ولد محمد موسى	10 / 05 / 1994
----	---	----------------

وزارة التنمية الريفية والبيئة

- نصوص تنظيمية

15	مقرر رقم ت- 100 ، يلغى ويحل محل المقرر رقم 59 ، الصادر بتاريخ 14 / 3 / 94 ، القاضي بتعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 18 ، الصادر بتاريخ 3 فبراير 1993 ، القاضي بإنشاء لجنة متابعة القرض الزراعي والمحدد لاختصاصاتها وطرق تسييرها.	12 / 05 / 1994
----	---	----------------

- نصوص مختلفة

- 1994/05/9 مقرر رقم 162، يقضي بتعيين رؤساء مصالح المندوبيات الجهوية التابعة لوزارة التنمية الريفية والبيئة. 315
- 1994/05/17 مقرر رقم ت-103، يقضي باعتماد تعاونية زراعية. 316
- 1994/05/18 مقرر رقم ت-104، يتضمن اعتماد تعاونية للزراعة والتنمية والتشجير في برينه. 316

وزارة المياه والطاقة

- نصوص تنظيمية

- 1994/03/5 مرسوم رقم 94 - 027، يسمح بالتنازل عن جزء من الاسهم التي تمتلكها الجمهورية الإسلامية الموريتانية في رأس مال الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات النفطية. 317

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

- نصوص مختلفة

- 1994/05/4 مقرر رقم 159، يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 317
- 1994/05/08 مقرر رقم 160، يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 317
- 1994/05/8 مقرر رقم 161، يقضي باعادة دمج موظف قديم. 318
- 1994/05/10 مقرر رقم 167، يقضي بتصحيح المقرر رقم 507، بتاريخ 14/12/93 والقاضي بتعيين بعض الاساتذة المتدربين في التعليم العالي. 318
- 1994/05/12 مقرر رقم 170، يقضي بترسيم استاذ حاصل على اللسانص. 318
- 1994/05/17 مقرر رقم 173، يقضي بتعيين وترسيم بعض التلاميذة خريجي المدرسة الوطنية للصحة. 318
- 1994/05/17 مقرر رقم 185، يقضي بتسوية الوضعية الادارية لموظف. 318

وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي

- نصوص مختلفة

- 1994/05/10 مقرر رقم ت-095، يقضي بالترخيص في انشاء معهد اسلامي في مقاطعة المذرذرة. 319

3 - إشعارات

4 - إعلانات

رئاسة الجمهورية

- نصوص تنظيمية

الوطني الموريتاني " سعادة السيد / افلاذ ميرشيشو
سفير اتحاد روسيا في نواكشوط.
المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 045 - 94، صادر بتاريخ 19 مايو 1994،
يحدد يوم عطلة معوضة.

المادة الاولى - سيكون يوم السبت 21 مايو 1994،
الموالي لعيد الاضحى المبارك، عطلة معوضة على كافة التراب
الوطني

مرسوم رقم 044 - 94، صادر بتاريخ 16 مايو 1994
يقضي بتعيين بعض اعضاء الحكومة.

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

المادة الاولى - يعين السادة التالية أسماؤهم على

التوالي :

- وزيراً للداخلية والبريد والمواصلات : محمد الامين السد
ولد الداه.

. نصوص مختلفة

مرسوم رقم 027 - 94، صادر بتاريخ 11 مايو 1994،
يعفي بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني

- وزيراً للمالية : لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ احمد.
- وزيراً للصييد والاقتصاد البحري : كان الشيخ محمد فاضلاً

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

المادة الاولى - يرقى بشكل استثنائي، الى رتبة
"كرومادور" في نظام الاستحقاق الوطني "الاستحقاق

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة

اول محفوظ بن نافع رقم 79893 وذلك اعتباراً من 21 يولي
1993

قرار رقم 00343، صادر بتاريخ 11 مايو 1994، يقضي بمنح
شهادة اركان

المادة 2 - يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا
القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

المادة الاولى - تمنح شهادة اركان للرائد محمد بن
محمد ازناق الرقم الاستدلالي 75832 وذلك اعتباراً من فاتح
يوليو 1993

قرار رقم 349، صادر بتاريخ 11 مايو 1994، يقضي
بمنح شهادة اركان

المادة 2 - يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا
القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

المادة الاولى - تمنح شهادة اركان للنقيب سيدي ولا
سيدي المختار رقم الاستدلالي 76420 وذلك اعتباراً من 20
نوفمبر 1993.

قرار رقم 00348، صادر بتاريخ 11 مايو 1984، يقضي
بمنح شهادة تطبيق في المدفعية.

المادة 2 - يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا
القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

المادة الاولى - تمنح شهادة تطبيق في المدفعية للملازم

وزارة العدل

- دصوص مختلفة

الرقم الاستدلالي 45024 ن مستشار لدى الغرفة المختلطة
بمحكمة الاستئناف في نواكشوط بانابة محكمة مقاطعة
جيكني وذلك اعتباراً من 15 ديسمبر 1993.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 157، صادر بتاريخ 3 مايو 1994، يقضي
بمنح صفة الضبطية القضائية لفتش شرطة.

المادة الاولى - تمنح صفة الضبطية القضائية لفتش
الشرطة محمد ولد سيدي الختار وذلك اعتباراً من 02
ابريل 1994.

المادة 2 - سينشر هذا المقرر في الجريدة ويبلغ حيثما
دعت الحاجة الى ذلك.

مقرر رقم 175، صادر بتاريخ 17 مايو 1994، يقضي
بتحويل بعض القضاة المتدربين.

المادة الاولى - بحول القضاة التالية اسماؤهم اعتباراً من
15 ديسمبر 1993، وذلك طبقاً للبيانات الواردة ادناه:

مقرر رقم 174، صادر بتاريخ 17 مايو 1994، يسند
لقاض اناة محكمة.

المادة الاولى - يكلف القاضي يحي ولد محمد محمود

الاسم الكامل	المنصب السابق	المنصب الجديد
- شريف محمد باري	مستشار لدى المحكمة العليا	نائب وكيل الجمهورية في ولاية نواكشوط
- محمد ولد التاه ولد المان	مستشار لدى الغرفة المدنية	مستشار لدى المحكمة العليا
- محمد ولد الخرشني	وكيل الجمهورية في محكمة ولاية اترارزة	قاضي التحقيق في الغرفة الاولى بنواكشوط
- محمد سيديا ولد محمد محمود	نائب المدعي العام لدى محكمة الاستئناف في نواكشوط	وكيل الجمهورية بمحكمة ولاية اترارزة
- محمد ولد عبد الكريم	رئيس محكمة مقاطعة الركيز	رئيس محكمة مقاطعة المذررة

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 178، صادر بتاريخ 17 مايو 1994، يقضي بتعيين نائب لرئيس مجلس التحكيم

المادة الاولى - يعين القاضي حيمده ولد المين الرقم الاستدلالي 45008 ض مستشار لدى الغرفة المدنية والتجارية في محكمة
ولاية نواكشوط سابقاً، نائباً لرئيس مجلس التحكيم لدى المحكمة المذكورة، وذلك اعتباراً من 19 يناير 1994.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص مختلفة

قرار رقم 00322 صادر بتاريخ 3 مايو 1994، يقضي بتسجيل عشرة (10) ضباط من الحرس الوطني على لائحة التقديم لسنة 1993

المادة الاولى - تم تسجيل الملازمين التالية اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية على لائحة التقديم لسنة 1993، في رتبة ملازم اول، وذلك اعتبارا من التواريخ المحددة اسفله :

اعتبارا من فاتح سبتمبر 1993
محمد عبد الرحمن ولد عيسى، 5715
محمد ولد عبد الله، 5719
شغال ولد محمد، 5713
اشريف ولد الحسن، 5718
عبد الودود ولد بوبكر، 5716
محمد مولود ولد حمنا، 5717
الخليل ولد عبد الرحمن، 5714
اعتبارا من فاتح دجمبر 1993

يوبا ولد ديدي، 239

اعل ولد محمد شنان، 3910

محمود ولد محمد الامين، 2028

المادة 2 - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

مقرر مشترك رقم ت - 092، صادر بتاريخ 8 مايو 1994، يتضمن تعيين أعضاء مكتب التصويت لانتخابات الشيوخ المثلين للمورثانيين المقيمين في الخارج

المادة الاولى - يعين كاعضاء في المكتب الانتخابي للشيوخ المورثانيين المقيمين في الخارج طبقا للمادة رقم 14 من القانون التنظيمي رقم 94 - 011 بتاريخ 15/2/94 كل من

- احمد سالم ولد مولاي اعل قاضي،

- محمد عبد الله ولد زيدان اداري

المادة 2 - يكلف رئيس المكتب الانتخابي بتطبيق ه المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 00338 صادر بتاريخ 10 مايو 1994، يقض بمنح شهادة قيادة اركان.

المادة الاولى - تمنح شهادة قيادة اركان للنقيب عمار وا ابيبكر الرقم الاستدلالي 4657 وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1994

المادة 2 - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت - 098، صادر بتاريخ 12 مايو 1994 يقضي بتفويض توقيع

المادة الاولى - يفوض للسيد محمد بن عبد الله بن الراف الامين العام لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات توقيع كشف علامات الموظفين الذين تعطى لهم علامات من قبل الوزير باستثناء:

- الكلفون بمهام

- المستشارون والمديرون

- المفتش العام للادارة الاقليمية

- السلطات الادارية.

المادة 2 - يسبق توقيع الامين العام بالاشارة : «لوزير الداخلية وبتفويض منه، لامين العام»

المادة 3 - تلغى الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر وخاصة المقرر رقم ت 250 الصادر بتاريخ 1 سبتمبر 1991

المادة 4 - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وزارة المالية

- نصوص مختلفة

قرار رقم 00325، صادر بتاريخ 5 مايو 1994، يسمح بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في بعض الهيئات الدولية.

المادة الأولى - يسمح بدفع مشاركات لبعض الهيئات الدولية المعينة في الجدول أدناه :

الهيئات	المبلغ	رقم الحسابات
الدرسة الإقليمية للعلوم والطب البيطري	ثمانمائة الف وثلاث وستون الف واربعمائة وثمانين (8634880) أوقية	790395 هـ اتحاد البنوك السنغالية ابريناتى لايراد ص ب 56 نكار ستغال
الجامعة العربية	خمسة وثلاثون مليون وثلاثمائة وم وستمائة وخمسون (35308650) أوقية	الرقم 201/909/34 سك القاهرة قسم الجامعة العربية
الوكالة العربية لضمان الاستثمارات	ثمانية عشر مليون الفا وتسعة وستون الفا (18069000) تمثل الرحلة السابعة والثامنة من مؤخرات رأس المال و 3258120 تمثل فوائد متأخرات الرحلة السابعة والثامنة وذلك طبقا للاتفاق المبرم بين ج. ا. م وهذه الهيئة.	الحساب رقم 302 / 9028 بنك العرب الدولي 3515 عند الحالق ترون القاهرة جمهورية مصر العربية

المادة 2 - يخضع هذا المصروف من ميزانية الدولة لتسيير سنة 1994، الباب 33 الفصل 01 المادة 14 الفقرة 55.

المادة 3 - يكلف مدير الميزانية والحسابات والأمين العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية

قرار رقم 00327، صادر بتاريخ 7 مايو 1994، يسمح بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية لبعض الهيئات الدولية

المادة الأولى - يسمح بدفع مشاركات لصالح بعض الهيئات الدولية وذلك طبقا للجدول أدناه.

الهيئات	المبلغ	رقم الحسابات
المجلس الدولي لهيئات الإذاعة والتلفزيون الناطقة بالفرنسية	سبع مائة واربعم وسبعون الف وثمان مائة وثلاثة ابروكسل CGER رقم وخمسون 774.853 أوقية	رقم 001 - 260740019
اتحاد اذاعات التلفزيون العربية	سنة ملايين ومائة وعشرون الف وتسع مائة وستة وخمسون 6.126.956 أوقية	رقم 902109/840/9 الشركة التونسية للبنك شارع محمد الخامس - تونس

المادة 2 - يخضع هذا المصروف من ميزانية الدولة - تسيير 1994، الباب 33 الفصل 01 المادة 14 الفقرة 55.

المادة 3 - يكلف مدير الميزانية والحسابات والأمين العام للخزينة كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 172، صادر بتاريخ 17 مايو 1994، يقضي بتخصيص قطعة ارضية بنواكشوط لصالح وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي.

المادة الاولى - تخصص لوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي ولقائده "زاوية الشيخ محمد فاضل ولد مامين" قطعة ارض مساحتها 4.800 متر مربع (م2) داخل التجهيز الجماعي الكائن في المنطقة السكنية ه شمال نواكشوط، طبقاً للمخطط الملحق.

المادة 2 - تخصص القطعة الارضية لنباء معهد اسلامي ومسجد ومدرسة قراءانية.

المادة 3 - يكلف مدير الاملاك العامة والتسجيل والطابع بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 00340 صادر بتاريخ 10 مايو 1994، يتضمن مشاركة الجمهورية الاسلامية الموريتانية في المنطقة الثانية في المجلس الافريقي الاعلى للرياضة

المادة الاولى يسمح بتحويل مبلغ ست مائة وثمانية وعشرين الفا وثمان مائة وخمس واربعون اوقية (6280845) لصالح المنطقة الثانية من المجلس الافريقي الاعلى للرياضة كمشاركة للجمهورية الاسلامية الموريتانية في هذه المنطقة لسنة 1994.

المادة 2 - تخصص هذه النفقة من ميزانية الدولة لسنة 1994، الباب 33، الفصل 01 المادة 14 الفقرة 55 يحول هذا المبلغ في الحساب المصرفي للمنطقة الثانية رقم 26.505 TBDM بيامكو (مالي)

المادة 3 - يكلف مدير الميزانية والحسابات ومدير الحرس، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

مصوص مختلفة

بالنسبة للسنوات القادمة سيتم دفع المبلغ سنويا ومقدما قبل 31 دجمبر من كل سنة لصندوق التحصيل العقاري والتسجيل بوزارة المالية

المادة 3 - ان هذه الرخصة تم اعطاؤها في اطار الشروط الراهنة والنظم المعمول بها في هذا المجال ويلزم المستغل :
 (أ) باحترام النظم المعمول بها فيما يتعلق بالصحة والنظافة العمومية والطرق واستغلال العقار العمومي البحري
 (ب) في نهاية الاستغلال، ارجاع الاماكن الى حالتها الاصلية وفي اطار هذا الاجراء فان محضر معاينة سيحرر من طرف مصالح الادارة البحرية التجارية والاشغال العامة قبل اقامة التجهيزات وبعد ازالتها

المادة 4 - يكلف والي نواذيبو ومديري البحرية التجارية والاشغال العامة والعقارات كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي سيتم نشره في الجريدة الرسمية.

مقرر مشترك رقم ت - 097، صادر بتاريخ 10 مايو 1994، يتضمن اذن الاستغلال المؤقت لعقار عمومي بحري للسيد محمد عبد الرحمن ولد محمد موسى

المادة الاولى - يسمح للسيد محمد عبد الرحمن بن محمد موسى بالاستغلال المؤقت وغير النهائي لمدة 25 سنة (خمس وعشرون سنة) لقطعة ارضية من العقار العمومي البحري مساحتها 520 م (خمس مائة وعشرون مترا مربعا) في منطقة الصيد التقليدي بنواذيبو مخطط الحالة المرفق بهذا المقرر.

المادة 2 - الاتاة السنوية المفروضة على صاحب الرخصة تبلغ 52.000 اوقية (اثنيتين وخمسين الف اوقية) وبالنسبة للسنة الاولى فإن الاتاة تساوي عدد الايام المحسوبة اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المقرر الى غاية نهاية السنة بتكاليف الاتوات اليومية.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت-100، صادر بتاريخ 12 مايو 1994، يلغى
بمحل محل المقرر رقم 59، الصادر بتاريخ 14 / 3 / 94،
قاضي بتعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 18، الصادر
بتاريخ 3 فبراير 1993، القاضي بإنشاء لجنة متابعة القرض
زراعي والحدود لاختصاصاتها وطرق تسييرها.

المادة الأولى - تعديل المادة الأولى من المقرر رقم 018

صادر بتاريخ 3 فبراير 1993، القاضي بإنشاء لجنة متابعة
مرض الزراعي والحدود لاختصاصاتها وطرق تسييرها
في النحو التالي:

المادة الأولى الجديدة:

تأسست لجنة متابعة القرض الزراعي على النحو التالي:

للمستشار الفني لوزير التنمية الريفية والبيئة المكلف
بتابعة الحملات وترقية الحركات التعاونية والقطاع

خاص.

مدير تنمية المصادر الزراعية والرعية بوزارة التنمية
الريفية والبيئة.

مسؤول خلية التخطيط بوزارة التخطيط.

مدير التخطيط بوزارة التخطيط.

الدير المساعد للقروض في البنك المركزي الموريتاني.

ثلاثة اداريين ومدير الاتحاد الوطني للتعاونيات الزراعية

لقروض والأدخار الموريتاني.

ممثل ألمانيا الاتحادية

ممثل الاتحاد الأوروبي.

ممثل بعثة التعاون والعمل الثقافي الفرنسي.

ممثل الصندوق الفرنسي للتنمية

ممثل البنك الدولي.

يرأس اللجنة المستشار الفني لوزير التنمية الريفية

البيئة المكلف بمتابعة الحملات وترقية الحركات التعاونية

للقطاع الخاص

لبنافي بدون تغيير.

المادة 2 - تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا

قرار وخاصة المقرر رقم 59 الصادر بتاريخ 14 / 3 / 1994،

لقاضي بإنشاء لجنة متابعة القرض الزراعي وبتحديد

لأحياتها وطرق سير عملها.

المادة 3 - يكلف الأمين العام لوزار التنمية الريفية

البيئة ووزارة التخطيط كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر

في سبتمبر في الجريدة الرسمية.

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 162، صادر بتاريخ 9 مايو 1994، يقضي
بتعيين رؤساء مصالح المندوبيات الجهوية التابعة لوزارة
التنمية الريفية والبيئة:

المادة الأولى - يعين رؤساء مصالح المندوبيات الجهوية
حسب البيانات التالية:

ولاية الحوض الشرقي

- رئيس مصلحة تنمية المصادر الزراعية والرعية باه

موسى / مهندس اشغال بيطري

- رئيس مصلحة البيئة والأصلاح الريفي ناهي ولد جيد /

مهندس طاقة

- رئيس مصلحة الارشاد انجاي موسى مهندس اقتصاد

ريفي / زراعي

- رئيس المصلحة الادارية والمالية: محمد محمود ولد محمد

احمد / اداري

ولاية الحوض الغربي

- رئيس مصلحة تنمية المصادر الزراعية والرعية وان

محمد الامين نكتور بيطري

- رئيس مصلحة البيئة والأصلاح الريفي باه سالف عمر /

مهندس فني اقتصادي ريبي / هندسة ريفية

- رئيس مصلحة الارشاد جارا سيكو مهندس اقتصاد ريبي

/ زراعي

- رئيس المصلحة الادارية والمالية: محمد الامين ولد احمد /

اداري

ولاية العصابة

- رئيس مصلحة تنمية المصادر الزراعية والرعية محمد

محمود ولد محمد الامين مهندس اشغال بيطري

- رئيس مصلحة البيئة والأصلاح الريفي محمد ولد محمود

/ مهندس

- رئيس مصلحة الارشاد سالف دم الملقب مامادو مهندس

اقتصاد ريبي / زراعي

- رئيس المصلحة الادارية والمالية: مولاي عثمان ولد مولاي

احمد / اداري

ولاية تكانت

- رئيس مصلحة تنمية المصادر الزراعية والرعية انجيدي

داوودا مهندس اشغال بيطري

- رئيس مصلحة البيئة والأصلاح الريفي ادوبا سالم /

مهندس مساعد اقتصاد ريبي / زراعي

- رئيس مصلحة الارشاد ابويروكيطي مهندس اقتصاد

ريبي / زراعي

- رئيس المصلحة الادارية والمالية: سال امامو تيجاني /

ملحق من مساعدي الدولة

ولاية قديمغا

- رئيس مصلحة تنمية المصادر الزراعية والرعية تال

صمبا مهندس اشغال بيطري

- رئيس مصلحة البيئة والأصلاح الريفي عبد الله ولد بوبا /

مهندس اقتصاد ريبي / هندسة ريفية

- رئيس مصلحة الارشاد، سيم امامو مهندس اقتصاد ريبي

/ زراعي

ولاية نواذيبو

- رئيس المصلحة الادارية والمالية : سيدي محمد ولد زين / اداري

المادة 2 . - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتطبيق هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت-103، صادر بتاريخ 17 مايو 1994، يقضي باعتماد تعاونية زراعية.

المادة الاولى . - تعتمد التعاونية الزراعية للبلدة اللويبة التابعة لمقاطعة اكلوجت ولاية اينشيري طبقا للمادة 36 الباب السادس من القانون رقم : 67 / 171 يناير 1993 المتضمن للنظام الاساسي للتعاونيات.

المادة 2 . - تكلف مصلحة المنظمات الاجتماعية والمهنية بالقيام باجراءات تسجيل التعاونية المذكورة لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية نواكشوط.

المادة 3 . - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت - 104، صادر بتاريخ 18 مايو 1994، يتضمن اعتماد تعاونية للزراعة والتنمية والتشجير في بزينه.

المادة الاولى . - تعتمد تعاونية الزراعي والتنمية والتشجير ببزينه (مقاطعة اركيز ولاية اترارزة) وذلك طبقا للمادة 36 الباب السادس من القانون رقم 171 - 67 بتاريخ 18 - 07 - 1967 المعدل والمكمل للقانون 93 - 15 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993.

المادة 2 . - تهدف التعاونية التي يمتد اختصاصها على كامل تراب بزينه الى :
- اقتناء اللوازم الزراعية والتنمية والغابوية.
- توفير المواد الضرورية والمناسبة
- تسويق المنتجات

المادة 3 . - تكلف مصلحة المنظمات الاجتماعية والمهنية بالقيام باجراءات تسجيل التعاونية المذكورة لدى كاتب الضبط بمحكمة ولاية نواكشوط.

المادة 4 . - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

ولاية كوركول

- رئيس مصلحة تنمية المصادر الزراعية والرغوية جارا ادريسا دكتور بيطري
- رئيس مصلحة البيئة والاصلاح الريفي على ولد اشريكي / مهندس معماري مهني
- رئيس مصلحة الارشاد صادم محمد مهندس اقتصاد ريفي / زراعي
- رئيس المصلحة الادارية والمالية : سعدنا ولد الشيخ / اداري

ولاية البراكنة

- رئيس مصلحة تنمية المصادر الزراعية والرغوية سماري بومو مهندس اشغال بيطري
- رئيس مصلحة البيئة والاصلاح الريفي باه الاسان / مهندس اقتصاد ريفي / هندسة ريفية
- رئيس مصلحة الارشاد حرم ولد يالي مهندس اقتصاد ريفي / زراعي
- رئيس المصلحة الادارية والمالية : باه كيلادو / مهندس مساعد فني اقتصاد ريفي

ولاية الترارزة

- رئيس مصلحة تنمية المصادر الزراعية والرغوية محمد سالم ولد حمادي دكتور بيطري
- رئيس مصلحة البيئة والاصلاح الريفي باه ولد باب احمد / مهندس هندسة ريفية / غابات
- رئيس مصلحة الارشاد معلوم الدين بن مولود مهندس زراعي
- رئيس المصلحة الادارية والمالية : سيد بونا ولد كوواد / مهندس اشغال بيطري

ولاية اينشيري

- رئيس مصلحة تنمية المصادر الزراعية والرغوية محمد ولد احمد / مهندس اشغال بيطري
- رئيس مصلحة البيئة والاصلاح الريفي احمد ولد بلال / مهندس اقتصاد ريفي / مياه غابات
- رئيس مصلحة الارشاد سيد ولد بوب ولد بوكاه مهندس اقتصاد ريفي / زراعي
- رئيس المصلحة الادارية والمالية : بوه ولد مرزوق / محرر ادارة عامة

ولاية ادرار

- رئيس مصلحة تنمية المصادر الزراعية والرغوية الجد ولد السالك / مهندس اشغال بيطري
- رئيس مصلحة البيئة والاصلاح الريفي محمد ولد لعريب / مهندس اقتصاد ريفي / هندسة ريفية
- رئيس مصلحة الارشاد باه امانو ممدو مهندس اقتصاد ريفي / زراعي
- رئيس المصلحة الادارية والمالية : مولاي احمد ولد سيدي مولاي / محرر ادارة عامة

ولاية نواكشوط

- رئيس مصلحة تنمية المصادر الزراعية والرغوية اسلم ولد عبيدات / مهندس اشغال بيطري
- رئيس مصلحة البيئة والاصلاح الريفي ميمين ولد السالك مهندس اقتصاد ريفي / مياه غابات
- رئيس مصلحة الارشاد تيام يوسف مهندس اقتصاد ريفي / زراعي
- رئيس المصلحة الادارية والمالية : اعمر ولد اعلي سالم / مهندس اقتصاد ريفي / زراعي

وزارة المياه والطاقة

- نصوص مختلفة

المادة 4 - تدفع المبالغ الحاصلة من عملية التنازل عن الاسهم الى الخزينة العامة

المادة 5 - يستدعى حملة الاسهم الجدد في نهاية العملية بمبادرة من المساهم "دولة الجمهورية الإسلامية الموريتانية"، وذلك من أجل انعقاد الجمعية العمومية التأسيسية للشركة الموريتانية لتسويق المنتجات النفطية بوصفها شركة ذات اقتصاد مختلط.

وسيلغى كلما دعت الحاجة النظام الاساسي الذي تعتمده هذه الجمعية العمومية التأسيسية النظام الاساسي للشركة الموريتانية لتسويق المنتجات النفطية المصادق عليه بموجب المرسوم رقم 93 - 050 الصادر بتاريخ 30 / 03 / 1993. وتحال اصول وخصوم الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات النفطية، شركة وطنية، الى الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات النفطية، شركة ذات اقتصاد مختلط.

المادة 6 - تلغى كافة الترتيبات السابقة الخالفة لهذا المرسوم.

المادة 7 - يكلف وزير المياه والطاقة ووزير المالية ووزير التخطيط، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 94 - 027، صادر بتاريخ 5 مارس 1994، يسمح بالتنازل عن جزء من الاسهم التي تمتلكها الجمهورية الإسلامية الموريتانية في رأس مال الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات النفطية.

المادة الاولى - يسمح بالتنازل لصالح الوكلاء الخصوصيين الوطنيين والاجانب في حدود 66% من الاسهم التي تمتلكها دولة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في رأس مال الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات النفطية التي يوجد مقرها الاجتماعي في نواكشوط، بحيث يصبح رأس مال الشركة الجديدة على النحو التالي:
- الوكلاء الخصوصيون الاجانب، 51%
- الدولة، 34%
- الوكلاء الخصوصيون الوطنيون، 15%.

المادة 2 - يتم التنازل عن الاسهم في إطار تنافسي بواسطة مناقصة

المادة 3 - تتم عملية التنازل عن الاسهم تحت اشراف لجنة وزارية مدعومة بلجنة فنية، تتشكل كل منهما على النحو التالي:
تتكون اللجنة الوزارية من وزير المياه والطاقة، رئيسا ووزير المالية، عضوا ووزير التخطيط، عضوا الأمين العام للحكومة، عضوا وتتكون اللجنة الفنية من ممثلي القطاعات الوزارية الالفة الذكر

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 160، صادر بتاريخ 08 مايو 1994، يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب.

المادة الاولى - يعين ويرسم السيد محمد ولد معزوز، الموريتاني الجنسية، دكتور في الطب من سلك مساعدي الدولة، يخدم بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية منذ فاتح / أكتوبر / 90، حاصل على شهادة دكتور في الطب من معهد بيروقوف / موسكو / الاتحاد السوفياتي سابقا، دكتورا في الطب، المستوى الثاني، الدرجة الاولى (العلامة القياسية 900) وذلك اعتبارا من 13 / 7 / 92 بدون اقدمية إضافية.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 159، صادر بتاريخ 4 مايو 1994، يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب.

المادة الاولى - يعين ويرسم السيد سيدي محمد ولد احمد فال، مولود بتاريخ 1961، بتجكجة، الموريتاني الجنسية (اعلان ميلاد رقم 42 مقدم من طرف قاضي محكمة تجكجة بتاريخ 28 - 5 - 64) الحاصل على شهادة دكتور في الطب من المعهد الوطني للتعليم العالي بقسنطينة / الجزائر، دكتور في الطب مستوى ثاني درجة اولى (العلامة القياسية 900) وذلك اعتبارا من 12 - 4 - 94 ويون اقدمية اضافية.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 173، صادر بتاريخ 17 مايو 1994، يقضي بتعيين وترسيم بعض التلاميذة خريجي المدرسة الوطنية للصحة.

المادة الأولى: - يعين ويرسم الموظفون التلاميذة التالية اسمائهم الحاصلون على شهادة فني عالي في الصحة وممرض اجتماعي من المدرسة الوطنية للصحة العمومية بنواكشوط وذلك اعتباراً من 93/3/6، من ناحية الراتب واعتباراً من التاريخ المبين أدناه من ناحية الأقدمية وحسب البيانات التالية:

دفعة 1992

اعتباراً من 92/12/23

فني سامي في الصحة المستوى الثاني الدرجة الثالثة (ع ق 720) بدون أقدمية 80/94 صو عبد الله اداما ممرض دولة

مستوى اول درجة ثالثة (ع ق 720) منذ فاتح 91/1/

الرقم الاستدلالي 36731

اعتباراً من 92/7/14

ممرض اجتماعي مستوى ثاني درجة اولي (ع ق 300) بدون أقدمية

84 / 10766 صو عبدول دما ممرض مساعد ت س 2

المجموعة الأولى الدرجة الرابعة منذ 90/1/25 الدليل المالي:

53359

دفعة 1991

اعتباراً من 91 x 7 / 24

فني سامي الصحة مسبوئ ثاني درجة سابعة (ع ق 900) بدون أقدمية إضافية

73 / 232: كان صافية قابلة مستوى ثاني درجة سابعة (ع ق 90) منذ فاتح أغسطس 90، الرقم الاستدلالي 32411 د

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 185، صادر بتاريخ 17 مايو 1994، يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظف.

المادة الأولى تلغى ترتيبات المقرر رقم 161، بتاريخ 22/03/92، القاضي بتفصل بعض الموظفين فيما يتعلق بالسيد اعلي ولد اعبيد، ممرض دولة (الرقم الاستدلالي 353934)

المادة 2 - بوضع السيد اعلي ولد اعبيد ممرض دولة اعتباراً من فاتح أكتوبر 1990، في حالة تدريب لمتابعة تكوين مدته سنتان بالمغرب.

المادة 3 - تنهى اعتباراً من فاتح أكتوبر 1992، فترة تدريب بالمغرب للسيد اعلي بن اعبيد ممرض دولة.

المادة 4 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 161، صادر بتاريخ 8 مايو 1994، يقضي بإعادة دمج موظف قديم.

المادة الأولى: - تتم إعادة دمج السيد محمد الامين ولد محمد السالك ممرض دولة مستقيل من العمل منذ 4 - 9 - 89 الى عمله الاصلي وذلك اعتباراً من 13 سبتمبر 1992، من ناحية الأقدمية ومن 13 - 5 - 93 من ناحية الراتب.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 167، صادر بتاريخ 10 مايو 1994، يقضي بتصحيح المقرر رقم 507، بتاريخ 14 / 12 / 93 والقاضي بتعيين بعض الاساتذة التدريين في التعليم العالي.

المادة الأولى: - تصحح بعض ترتيبات المادة الأولى من المقرر رقم 507، الصادر بتاريخ 14 / 12 / 93 القاضي بتعيين بعض اساتذة التعليم العالي وذلك فيما يتعلق بالسيدة فاطمة بنت اسويدات كما يلي:

بدلاً من المستوى 11 الدرجة الأولى (ع ق 1010) بدون أقدمية اصفية فاطمة بنت اسويدات استاذة للتعليم الثانوي درجة ثالثة (ع ق 170) منذ 88/7/30 بدون أقدمية إضافية.

يقراً: المستوى 11 الدرجة الرابعة (ع ق 1160) وبدون أقدمية إضافية.

فاطمة بنت اسويدات استاذة للتعليم الثانوي درجة خامسة (ع ق 1130) منذ 88/7/30

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 170، صادر بتاريخ 12 مايو 1994، يقضي بتسليم استاذ حاصل على الليسانص

المادة الأولى: - يرسم السيد محمود ولد الشيخ محمد المصطفى، استاذ متدرب حاصل على الليسانص (ع ق 810) بورارة التهذيب الوطني منذ فاتح أكتوبر 87، استاذاً حاصل على الليسانص الدرجة الأولى (ع ق 810) وذلك اعتباراً من 88/11/25 مع الاحتفاظ بأقدمية سنة واحدة.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي

- نصوص مختلفة

المادة 2 - تدرس في هذا المعهد علوم الشريعة الاسلامية
واللغة العربية.

المادة 3 - يعتبر مدير المعهد المذكور اعلاه مسؤولا عن
التوجيه الثقافي والعلمي بالمعهد.

المادة 4 - يكلف الامين العام لوزارة الثقافة والتوجيه
الاسلامي ووالي الترابزة كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر
الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت - 095، صادر بتاريخ 10 مايو 1994،
يقضي بالترخيص في انشاء معهد اسلامي في مقاطعة
الذرة.

المادة الاولى - يرخص للسيد / محمد الحسن بن احمدو
القديم بفتح معهد اسلامي بالترابزة (مقاطعة الذرة،
بلديه تكند، قرية التيسير) يدعى "معهد التيسير للعلوم
الشرعية والعربية".

3 - إشعارات

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر
بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة
وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من
القانون رقم : 098 - 64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964
المتعلق بالجمعيات.

هدف الجمعية :

تهدف الجمعية المسماة "مساعدة وعون السكان" الى
تقديم المساعدات والعون للسكان وتوجيههم الى النشاطات
التنموية ونشاطات الدفاع عن البيئة والوقاية الصحية بشكل
عام، والامومة والطفولة بشكل خاص،
مقر الجمعية :

يوجد مقر الجمعية بنواكشوط

مدة عمل الجمعية :

مدة صلاحية الجمعية غير محددة.

تشكلتة المكتب التنفيذي :

الرئيس : سماري سلمان

نائب اول للرئيس : سيدنا ولد الشيخ الطالب بوي

نائب ثاني للرئيس : الداہ ولد الشيخ

الامين العام : محمد يسلم ولد الفيل

أمين عام للخزينة : الحضرامي ولد أحمدن

مسؤول النشاط الصحي والاجتماعي : كند كايرو

- مفتش النشپ : سيدي ولد عبدي

وصل رقم 02450 صادر بتاريخ 1993/10/14 وصل
بالاعلان عن جمعية تسمى : "مساعدة وعون السكان" (م ع
سكان)

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات بواسطة هذه
الوثيقة وصلا بالاعلان عن جمعية محددة كما يلي :

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم : 098 - 64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964، المتعلق بالجمعيات ونصوصه

اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007 - 73 الصادر بتاريخ 23
يناير 1973، و 157 - 73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973

وقد قدمت الوثائق التالية :

- طلب بتاريخ 93/09/16

- محضر اجتماع الجمعية العامة

- النظام الاساسي للجمعية

- النظام الداخلي

يتعهد مسؤولو الجمعية المذكورة باعطاء الاعلان محل
الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والانظمة
التائذة، وخصوصا يقومون بنشره في الجريدة الرسمية
وفنا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم : 098 - 64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

4 - إعلانات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 ابريل 1994 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة، برسم حدود حضوري للعقار الواقع بلكصر القديم المتمثل بقطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 25 و 25 سيارا وتعرف القسيمة تحت رقم 159 مكررة ب ويحدها من الشمال القسيمة 159 مكررة ب 1، ومن الجنوب القسيمة رقم 21، ومن الشرق القسيمة 26، ومن الغرب القسيمة 159 أ

وقد طلب تسجيلها السيد محمد ولد محمد

تبعاً للطلب 409 بتاريخ 1993/11/13 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإبانة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 / 04 / 1994 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع تنسويلم المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 06 أر و 76 س وتعرف القسيمة تحت رقم 82 مكررة، ويحدها من الشمال قسيمة بدون اسم، ومن الجنوب طريق الامل، ومن الشرق القسيمة 78 مكررة، ومن الغرب طريق بدون اسم

وقد طلب تسجيلها السيد المختار ولد محمد فال

تبعاً للطلب 1993/11/22 رقم 411 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإبانة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 ابريل 1994 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع تنسويلم المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 7 ارات و 40 س وتعرف القسيمة تحت رقم 80 مكرر ويحدها من الشمال قسيمة بدون اسم، ومن الجنوب طريق الامل، ومن الشرق القسيمة 78 مكررة، ومن الغرب القسيمة رقم 82 مكررة.

وقد طلبت تسجيلها السيدة منينية بنت سيد احمد

تبعاً للطلب 1993 / 01 / 22 رقم 410 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإبانة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 من ابريل 1994 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في دار التعليم المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 29 ر 25 س وتعرف القسيمة تحت رقم 19 مكررة الكيل 2، ويحدها من الشمال طريق بدون اسم، ومن الجنوب طريق الامل، ومن الشرق قسيمة بدون اسم، ومن الغرب طريق بدون اسم.

وقد طلب تسجيلها السيد محمد خونا ولد الحاج

تبعاً للطلب 1994/02/ 13 رقم 440 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإبانة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 / 04 / 1994 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في تنسوليم المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب9 ارات فقط وتعرف القسيمة تحت رقم 2007 القطاع ح23، ويحدها من الشمال 2007، ومن الجنوب طريق بدون اسم، ومن الشرق 2006، ومن الغرب طريق بدون اسم.

وقد طلبت تسجيلها السيدة خديجة بنت موسى كويتني سعيًا للطلب 13/02/1994 رقم 442 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 ابريل 1994 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع توجنين المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بأر واحد و80س وتعرف القسيمة تحت رقم 234 مكررة القطاع توجنين، ويحدها من الشمال طريق الامل، ومن الجنوب، ومن الشرق جارين، ومن الغرب طريق بدون اسم.

وقد طلب تسجيلها السيد محمد ولد احمد زيدان تبعًا للطلب 23 / 03 / 1994 رقم 459 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 ابريل 1994، على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع كرفور المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بأر واحد و20س وتعرف القسيمة تحت رقم 215 ب، ويحدها من الشمال القسيمة 216، ومن الجنوب طريق بدون اسم، ومن الشرق طريق بدون اسم، ومن الغرب القسيمة 218.

وقد طلب تسجيلها السيد الداو ولد عبد الودود سعيًا للطلب 5/02/1994 رقم 453 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 ابريل 1994 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع كرفور المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بأرين و16س وتعرف القسيمة تحت رقم 359 القطاع و، ويحدها من الشمال 360، ومن الجنوب 358، ومن الشرق ساحة بدون اسم، ومن الغرب طريق بدون اسم.

وقد طلب تسجيلها السيد لار ياس ولد مني تبعًا للطلب 23/03/1994 رقم 461 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

إعلان ضياع

يرفع إلى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 390 في دائرة أترارازة محل السكن 64 ب م د ق لة م ب م

كاتب الضبط
محمد ولد بويدا

إعلان ضياع

يرفع إلى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 668 في دائرة أترارازة، ملكا للسيد محمد المبارك ولد ك المولودة سنة 1922 بأجوجت.
نواكشوط 1994/04/07

كاتب الضبط
محمد ولد بويدا

إعلان ضياع

يرفع إلى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 953 الحي س في منطقة تفرق زينة، ملكا للسيد بمب ويزيد
نواكشوط 27 ابريل 1994

كاتب الضبط
محمد ولد بويدا

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
إعلان رسم حدود

يقام في 30 / 04 / 1994 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في لكصر القديم المتمثل في قطعة أرض حضرية مسيطة تقدر مساحتها ب3 أرات وخمسون سنتييار (3 50 متر) وتعرف القسيمة تحت رقم 164 مكرر ويحدها من الشمال شارع بدون اسم، وعن الجنوب شارع تيرس الزمور، وعن الشرق شارع عبد الله ولد الحاج إبراهيم، ومن الغرب القسيمة رقم 164 مكرر.
وقد طلبت تسجيلها السيد محمدا ولد محمد سعيا للطلب رقم يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر إلى حضور رسم الحدود هذا أو إرسال ممثلين عنهم سيعمون بأبوابه صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

إعلان ضياع

يرفع إلى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 426 بتاريخ 21 / 8 / 1986 لكصر في دائرة أترارازة، ملكا للسيد محمد الأمين ولد الكوري، المولود سنة 1930 نواكشوط

نواكشوط بتاريخ 09 مايو 1994

كاتب الضبط
محمد ولد بويدا

إعلانات وإشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و30 من كل شهر	الإشتراكات وشراء الأعداد
تقدم الإعلانات لمنحة الجريدة الرسمية	الإشتراكات وشراء الأعداد: الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجريدة الرسمية ص.ب 188 نواكشوط - موريتانيا	الإشتراكات العادية 4.000 أوقية
	تتم الشراءات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي	اتحاد المغرب العربي 4.000 أوقية
	رقم الحساب البريدي 391 نواكشوط	لدول الأخرى 5.000 أوقية
لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية فيما يتعلق بمضمون الإعلانات		شراء الأعداد من النسخة 200 أوقية

نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر

الوزارة الأولى